

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

40595 - عن معمر قال اختلف النخعي والشعبي في ميراث ابن الملاعنة فبعثوا إلى المدينة رسولا يسأل عن ذلك فرجع فحدثهم عن أهل المدينة أن المرأة التي لاعنت زمن النبي صلى الله عليه وسلم زوجها فرق النبي صلى الله عليه وسلم بينهما فتزوجت فولدت أولادا ثم توفي ابنها الذي لاعنت عليه فورثت أمه منه السدس وورثت إخوته منها الثلث وكان ما بقي بين إخوته وأمهم على قدر مواريتهم صار لأمهم الثلث ولإخوته الثلثان .
(عب)